

من حديث النبي

(١)

نظم المتناثر
من

الحديث المتواتر

تأليف

أبي عبد الله محمد بن جعفر الكتاني

الطبعة الثانية المصححة

ذات الفهارس العلمية

بيان
أحقوق الطباعة والتصوير
محفوظة للناشر
ومن جروء على طبعه فقد عرض نفسه للمحاكمة ودفع التبعات
دار الكتب السلفية للطباعة والنشر بمصر
لصاحبها
مترجم من محمد عبد الرحمن عجاوي

الإدارة والمراسلة : ١ شارع إبراهيم زايد - الدور الثالث - بالطالبة : المهرم
(نهاية شركة البيبي كولا)

مقدمة الناشر

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .
(آل عمران ١٠٢)

* (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون) * (١)

* (يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها ، وبث منهما رجالا كثيراً ونساء . واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً) * (٢)
(النساء ١)

* (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديداً . يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً) * (الأحزاب ٧٠ ، ٧١)

أما بعد :

فإن أولى ما صرفت فيه نفائس الإيما ، وأعلى ما خص بمزيد الاهتمام ، الاشتغال بالعلوم الشرعية ، المتلقاة عن خير البرية ، ولا يرتاب عاقل فى أن مدارها على كتاب الله المقتنى ، وسنة نبيه المصطفى ، وأن باقى العلوم إما آلات لفهمها وهى الضالة المطلوبة ، أو أجنبية عنها وهى الضارة المغلوبة (٢) .

ولما كان واقع المسلمين فى عصرنا هذا يحتاج إلى مزيد عناية من مفكرى المسلمين وعلمائهم ، لأن هناك جفوة أئمة تقوم بين هدى النبى صلى الله عليه وسلم ، وبين حياة المسلمين العملية والفكرية والمعاشية والاجتماعية .

وإنها لكارثة ألا يشعر الواعون من المسلمين وهم الآن يحاولون أن ينهضوا بأبناء ماتهم من واقع مرير - بضرورة قيام طائفة من المسلمين فى كل بلد لتابعة تلك الجهود العظيمة

(١) هذه الخطبة التى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمها أصحابه فى كل شأن ، وانظر طبعها المفردة للمحدث الألبانى - المكتب الإسلامى .

(٢) هدى السارى مقدمة فتح البارى للحافظ ابن حجر العسقلانى صفحة ٣ .

التي بدأها الأسلاف في مجال السنة وأنفقوا في سبيلها زهرات حياتهم ، حتى تركوا لنا كنوزاً من المؤلفات ما أشد حاجتنا إلى الانتفاع منها وإتمامها (١) .

ولما أن عازمت دار الكتب السلفية للطباعة والنشر بمصر (بتوفيق الله) على إصدار سلسلتها من هدى الحديث النبوي « مشاركة منها في تصحيح عقائد المسلمين وأعمالهم ، وتجديد دعوة السلف ، وحفز همم طلبة العلم : خاصة منهم طلبة علم الحديث - كثر الله سوادهم . رأينا أن نبدأها بكتاب « نظم المتناثر من الحديث المتواتر » فإنه كتاب عظيم الشأن ، جليل القدر ، وهو من أحسن وأجمع ما صنف في بابهِ (٢) . وذلك بعد تصحيح الأخطاء الكثيرة التي كانت في الطبعة الأولى (٣) ، وترتيبه ترتيباً علمياً (٤) بما يتناسب وأهمية موضوع الكتاب ، وقمنا أيضاً بعمل الفهارس العلمية في نهاية الكتاب .

والله أسأل أن يجعله خالصاً لوجهه ، وأن ينفع به المسلمين عامة ، وأهل العلم والتحقيق منهم خاصة ، أنه خير مسؤول .

وسبحانك اللهم ومحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك .

أبو حذيفة

سنة ١٤١٩ هـ

(١) الحديث النبوي : دكتور محمد بن لطفى الصباغ ، صفحة ١١ ، الطبعة الرابعة

المكتب الإسلامي :

(٢) أنظر مقدمة المؤلف :

(٣) كانت الطبعة الأولى سنة ١٣١٨ بفاس المغرب بعناية السلطان عبد الحفيظ ، ثم صورت بطريقة الأوفست في دار المعارف بحلب ثم دار الكتب العلمية ببيروت وبها نفس الأخطاء :

(٤) بالنسبة إلى الغنبل المطبعي - وليس إلى أصل الكتاب :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذى تواترت السنة الداكرين بذكره وتمجيده ، وتواطأت
قلوب المحبين على حبه وتعظيمه وتوحيده . والصلاة والسلام الأتمان الاكملان
على إنسان عين الوجود الباهر . المخصوصة أمته السعيدة بإسناد ما هو صحيح
عنه وحسن ومتواتر . وعلى آله السادة . وصحابه النجوم البررة القادة .
أما بعد .

فإن علم الحديث الشريف أجل العلوم قدراً . وأكملها مزية وأعظمها
خطراً . من حازه فقد حاز فضلاً كبيراً ، ومن أوتيه فقد أوتي خيراً
كثيراً . ومن ظفر به ظفربا كسير السعادة ، ونال كل المنى وورزق خاتمة
الحسنى والزيادة .

وقد روى عن سفيان الثورى كما ذكره ابن الصلاح فى مقدمة علوم
الحديث له قال : ما أعلم عملاً أفضل من طلب الحديث لمن أراد به الله عزوجل .
قال ابن الصلاح وروينا نحوه عن ابن المبارك اه .
وعن المعافى بن عمران قال : كتابة حديث واحد أحب إلى من صلاة
ليلة .

وأخرج ابن عساكر فى تاريخه عن أبى العباس المرادى قال أبى : رأيت
أبا زرعة فى النوم فقلت ما فعل الله بك فقال لقيت ربى فقال لى يا أبا زرعة
إنى أوتى بالطفل فأمر به إلى الجنة فكيف بمن حفظ السنن على عبادى تبوأ
من الجنة حيث شئت .

وفى فهرسة الإمام أبى عبد الله القصار ما نصه : بشارة عظيمة قال محمد بن
عبد العظيم المندرى لرأيه يعنى فى النوم دخلنا الجنة وقبلنا يد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال أبشروا كل من كتب بيده قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فهو معه فى الجنة اه .

وفي اذكار النووي: عن سهل بن عبد الله التستري أحد أفراد هذه الأمة وعبادها أنه كان يأتي أبا داود السجستاني صاحب السنن ويقول أخرج لي لسانك الذي تحدث به حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لأقبله ، فيقبله .

وعن ابراهيم بن أدهم قال أن الله ليدفع البلاء عن هذه الأمة برحلة أصحاب الحديث .

وأخرج الشيخ أبو الفتح نصر بن ابراهيم المقدسي في كتاب الحججة على تارك الحججة بسنده إلى أحمد بن حنبل أنه قيل له : هل لله في الأرض ابدال؟ فقال نعم . قيل من هم؟ قال إن لم يكن أصحاب الحديث هم الابدال فما أعرف الله ابدالاً .

وفي العهود المحمدية كان سفيان الثوري وابن عيينة وعبد الله بن سنان يقولون لو كان أحدنا قاضياً لضربنا بالجر يد فقيهاً لا يتعلم الحديث ومحدثاً لا يتعلم الفقه اهـ (١) .

ويروى مرفوعاً اللهم ارحم خلفاءي قيل ومن هم قال الذين يأتون من بعدي يروون أحاديثي وستتي (٢) .

وفي الحديث المتواتر كما يأتي « نصر الله امرأً سمع مقالتي فوعاها فأداها كما سمعها » .

دعا له بالنصرة وهي البهجة والحسن .

قال ابن عيينة ليس أحد من أهل الحديث الأوفى وجهة نصرة لهذا الحديث .

وقد كان بعض الأئمة الكبار إذا رأى أصحاب الحديث ينشد ويقول :

أهلاً وسهلاً بالذين أحبهم وأودهم في الله ذى الآلاء

(١) أسقطنا من أصل المؤلف قرابة الثلاثة أسطر نقلها - عن الله عنه ، عن ابن عربي (الصوفي) المتكلم بوحدة الوجود- ونظراً لكلام أئمة أهل السنة والجماعة فيه - من قبيل اعتقاده ، ولخفاء عقيدته على كثير من العوام أسقطنا النقل عنه - واقتضت الأمانة العلمية التنبيه .

(٢) حديث موضوع - انظر ضعيف الجامع الصغير لشيخ الحديث في ديار الشام الألباني برقم (١٢٩٦) وإيراد المصنف الحديث بصيغة التمرىض يشعر بذلك .

أهلاً بقوم صالحين ذوى تقى
يا طالبي علم النبي محمد
غرو الوجوه وزين كل ملاء
ما أنتم وسواكم بسواء
وللحافظ أبى طاهر السلفى :

دين النبي وشرعه أخياره
من كان مشتغلاً بها وبشرها
وأجل علم يقتنى آثاره
بين البرية لاعفت آثاره
وروى ابن عبد البر بسنده إلى عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل عن أبيه قال :

دين النبي محمد آثار
لا تعدلن عن علم الحديث وأهله
نعم المطية للفتى الأخبار
فالرأى ليل والحديث نهار
ولربما جهل الفتى طرق الهدى
والشمس طالعة لها أنوار

* * *

وأن أهل هذا الفن قد قسموه أنواعاً : ووضعوا في كل نوع منه
أوضاعاً :

ومن أنواعه المذكورة : الأحاديث المتواترة المشهورة ، وقد نهضت
قبل هذا الآوان ، لجمع ما وقفت عليه منها في بطون الدفاتر ومقيدات
الاخوان ، حتى جمعت منها جملة وافرة ، وعدة جليلة متكاثرة ، ولما
خفت عليها من الدروس والضياع ، جمعتها في مقيد للانتفاع (وسمته
بنظم المتناثر من الحديث المتواتر) وكان ذلك قبل وقوفى للسيوطى على
إزهاره المتناثرة ، الذى لخصه من فوائده المتكاثرة .

ثم بعد وقوفى عليه ، أضفت ما فيه إليه .

ولم أذع حديثاً من أحاديثه إلا ذكرته ، وبقولى عند ذكره أورده
في الأزهار من حديث فلان ميزته .

ثم أذكر ما عدته فيه من الصحابة أو التابعين : مسقطاً لما ذكره من
المخرجين ، فإن تيسرت زيادة نهبت عليها ، وبلغظة قلت بعد كلامه أشرت
إليها .

وما لم يذكره أثبت فيه بما يسره الله على من غير تعرض إليه ، فيعلم من
ذلك انى لم أجد ذلك الحديث لديه .

وقد قال السخاوى فى مبحث المتواتر من شرح الألفية ما نصه وقد أفرد ما وصف بذلك ، يعنى بالتواتر فى تأليف أما للزركشى أو غيره اهـ (قلت) أفردته بالتأليف بعد السخاوى جماعة منهم الشيخ الإمام الحافظ جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى المتوفى سنة إحدى عشرة وتسعمائة وسماه الفوائد المتكاثرة فى الأخبار المتواترة رتبة على الأبواب وجمع فيه ما رواه من الصحابة عشرة فصاعداً مستوعباً فيه كل حديث بأسانيد وطرقه وألفاظه فجاء كتاباً حافلاً لم يسبق كما قال إلى مثله .

ثم جرد مقاصده فى جزء لطيف سماه الأزهار المتناثرة فى الأخبار المتواترة اقتصر فيه على ذكر الحديث وعدة من رواه من الصحابة مقررناً بالعرض إلى من خرجه من الأئمة المشهورين ، وعدة أحاديثه فيه على ما ذكره هو فى آخره مائة .

لكنى عدتها فوجدتها تزيد على ذلك باثنى عشر وإلى الله تعالى حقيقة الخبر .

ومنهم الشيخ الإمام الحافظ خاتمة المسنين ذو التصانيف العديدة شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن على بن طولون الحنفى الدهشقى الصالحى المتوفى سنة ثلاث وخمسين وتسعمائة .

وسماه اللؤلؤ المتناثرة فى الأحاديث المتواترة .

ومنهم الشيخ أبو الفيض محمد مرتضى الحسينى الزبيدى المصرى المتوفى عام خمسة ومائتين وألف .

وسماه لقط اللؤلؤ المتناثرة فى الأحاديث المتواترة ومنه أخذ السيد النواب صديق بن حسن بن على القنوجى البخارى الحسينى الأربعين التى جمعها مما بلغ حد التواتر وسماها بالحرز المكنون من لفظ المعصوم المأمون . وقد قال فى شرح النخبة للعلامة أبى الحسن محمد صادق السندى الملقب ما نصه: وقد تساهل السيوطى فى الحكم بالتواتر فحكم على عدة من الأحاديث بذلك وأوردها فى كتاب سماه الأزهار المتناثرة فى الأحاديث المتواترة اهـ .

وهو كذلك فإنه ذكر عدة أحاديث ربما يقطع الحديثي بعدم تواترها .
ويظهر أيضاً من كلامه أنه قصد جمع المتواتر اللفظي ثم أنه كثيراً
ما يورد أحاديث صرح هو أو غيره في بعض الكتب بأن تواترها معنوي .
هذا وقبل الشروع في المقصود بياناً وإيضاحاً ، آتى بمقدمة في بيان
معنى التواتر لغة واصطلاحاً ، فأقول :

مقدمة

التواتر بمثنائين : وهو في اللغة : قال في المحصول مجيء الواحد أثر الواحد
بفترة بينهما .

ومثله للقرافي في التنقيح .

ومنه قوله تعالى : ثم أرسلنا رسلنا تترأى متتابعين رسولا بعد رسول
بينهما فترة .

وحكى عن ابن بري أنه مجيء الشيء بعد الشيء بعضه في إثر بعض
وتراً وتراً أو فرداً فرداً يعني من غير فترة بينهما .

وحكى القولين في القاموس فقال والتواتر التابع أو مع فترات اه .
واقصر في الصحاح على الثاني في كلامه فقال : والمواترة المتابعة ولا تكون
المواترة بين الأشياء إلا إذا وقعت بينها فترة وإلا فهي مداركة ومواصلة اه .
وفي شرح القاموس نقلاً عن اللحياني قال المتواتر الشيء يكون هنيهة
ثم يجيء الآخر فإذا تابعت فليست متواترة إنما هي متداركة ومتتابعة .

قال وقال ابن الأعرابي : ترى يترأ إذا تراخى في العمل فعمل شيئاً
بعد شيء .

وقال الأصمعي : واترت الخبر اتبعت وبين الخبرين هنيهة اه .

فعلم أن الأول في كلامنا وهو الثاني في كلام المجد أرجح والله أعلم .
وفي الاصطلاح قال ابن الصلاح في مقدمة علوم الحديث له : عبارة
عن الخبر الذي ينقله من يحصل العلم بصدقه ضرورة .
قال ولا بد في إسناده من استمرار هذا الشرط في رواته من أوله
إلى منتهاه .

ومن سئل عن إبراز مثال لذلك فيما يروى من الحديث أعياه تطلبه اه .
وقال النووي في التقريب: هو ما نقله من يحصل العلم بصدقهم ضرورة
عن مثلهم من أول الإسناد إلى آخره .

قال وهو قليل لا يكاد يوجد في روايتهم اه .

وقال الجرجاني في مختصره والخبر المتواتر ما بلغت رواته في الكثرة
مبلغاً أحالت العادة تواطئهم على الكذب ويدوم هذا فيكون أوله كآخره
ووسطه كطرفيه كالقرآن والصلوات الخمس اه .

وعبارة التاج في جمع الجوامع هو خبر جمع بمتنع .

زاد شارحه المحلى وغيره عادة تواطئهم على الكذب عن محسوس .

فقوله خبر الخبر ما قابل الإنشاء وهو ما يحتمل الصدق الذى هو
المطابقة للواقع ، والكذب الذى هو عدم المطابقة بالنظر لذاته .

والإنشاء ما لا يحتملها .

وقوله جمع خرج به خبر الواحد والإثنين فإنه لا يكون متواتراً

ولا يسمى بذلك .

وقوله يمتنع خرج به خبر الجماعة الذين لا يمتنع عليهم التواطؤ أو
التوافق كقوم فساق أو كفار أمكن بحسب العادة تواطؤهم أو إتفاقهم على
خبر فلا يسمى متواتراً ، فإن لم يمكن تواطؤهم على الكذب وهم فساق أو
كفار سمي متواتراً .

وهذا بالنظر إلى اصطلاح الأصوليين لأن كلامهم في الخبر المتواتر
من الناس .

وأما المحدثون فالظاهر أنه لا بد عندهم من الإسلام في رواته لأن كلامهم
في التواتر من الحديث .

على أنه لم يوجد حديث نبوى تواتر بكفار فقط أو فساق حتى يكون
للمحدثين نظر إليه كذا قال بعضهم .

ويخشد فيه أن المحدثين صرحوا أيضاً بعدم اشتراط الإسلام والعدالة
في رواته كما صرح بذلك الأصوليون فليراجع كلامهم .

وقولهم لا يقبل ويحتج به من الحديث إلا ما رواه العدل الضابط بأن يكون مسلماً بالغاً إلى آخر ما قالوا في خبر الأحاد لا في المتواتر والله أعلم .
 وقوله عادة نخرج به التجويز العقلي دون نظر إلى العادة أى مجرداً عنها فإنه لا يمتنع ولا يرتفع ولو بلغ الجمع ما عسى أن يبلغ .
 وقوله تواطئهم على الكذب أى لاعمداً ولا غلطاً ولا نسياناً .
 وقوله عن محسوس أى أمر يدرك بالحس أى بإحدى الحواس الخمس الظاهرة كسمع أو بصر .

ونخرج به ما كان عن أمر معقول أى يدرك بالعقل فإنه يجوز الغلط فيه بل قد يتيقن الغلط كخبر الفلاسفة بقدم العالم أو بانتفاء الحشر للأجساد فلا يسمى متواتراً ولو بلغوا في الكثرة ما عسى أن يبلغوا بل لا يسمى بذلك ولوثيقن صوابه كأخبار أهل مصر من الأمصار بحدوث العالم أو بوجود الصانع .

وقد استفيد من هذا أنه لا بد من إفادته للعلم .

والتبادر من كلامهم وصرح به غير واحد اشتراط أفادته له بنفسه أو بقرائن لازمة له إما من أحواله المتعلقة به كأن يكون لفظاً واحداً وتركيباً واحداً أو المتعلقة بالخبر عنه كان يكون موسوماً بالصدق أو بالخبر به كأن يكون من عادته أن يقع أى أمراً مستقرب الوقوع احترازاً عما إذا أفاده بقرائن منفصلة عنه زائدة على ما لا ينفك الخبر عنه كالتفجع وشق الجيب في الخبر بموت الولد أو الوالد مثلاً ، فلا يسمى متواتراً .

وبه يعلم أن ما يأتي عن ابن الصلاح وغيره من أن ما اتفق عليه الشيخان أو أخرجه أحدهما بالإسناد المتصل كالمتواتر معناه كهو في إفادة العلم لا في التسمية فإنه لا يسمى متواتراً اصطلاحاً لأن إفادته للعلم ليست بنفسه بل بقرائن خارجية كتلقى الأمة لكتابيهما بالقبول وما أشبه ذلك .

وعلى هذا فقول التاج عقب التعريف السابق وحصول العلم آية اجتماع

شرايطه .

معناه حصول العلم منه بنفسه أو بقرائن لازمة فقط أو مع القرائن المنفصلة .

وأما منها وحدها فلا يكفي لأن خبر الأحاد قد يفيد العلم بواسطة ما ينضم إليه من القرائن كما يأتي .

ثم في عبارته على ما قيل قلب، والأصل واجتماع شرائطه أى الأمور المحققة له وهى أجزاء ما هيته من كونه خبر جمع الخ . آية: أى علامة حصول العلم منه .

والظاهر أن هذا إنما يتمشى على القول بأن العلم الحاصل منه نظري لأنه يشترط فى حصول العلم منه تقدم العلم بالشرائط أى ملاحظتها والالتفات إليها قبل .

ولا يتمشى على مقابله الراجح من أنه ضرورى لأن ذلك لا يشترط بل الشرط عليه وجود الشرائط فى نفس الأمر كانت ملحوظة للسامع ملتفتاً إليها أو غير ملحوظة ولا ملتفت إليها .

وحصول العلم آية اجتماعها والتاج ذهب على هذا الثانى فلا قلب فى عبارته .

والنصوص الموافقة له كثيرة :

قال ابن أمير الحاج فى شرح التحرير ما نصه: الضابط للخبر المتواتر حصول العلم فى أفاد الخبر بمجرد العلم تحققنا أنه متواتر وأن جميع شرائطه موجودة .

وإن لم يفده، ظهر عدم تواتره بفقد شرط من شروطه اهـ .

وانظر حاشية ابن قاسم العبادى على المحلى ولا بد .

ثم إن كانوا طبقة واحدة فواضح أنه يحصل التواتر بخبرهم لوجود قيوده المذكورة وإلا بأن كانوا طبقات ولم يخبر عن محسوس إلا الطبقة الأولى اشترط كونهم جمعاً يمتنع تواطؤهم على الكذب فى جميع الطبقات من أول السند إلى انتهائه كما أشار إليه السبكي بعد وكما تقدم عن ابن الصلاح والنوى وخرج به ما إذا لم يوجد الجمع فى جميعها ووجد فى

بعضها فقط فإنه لا يسمى متواتراً لأن الحكم في مثله للأقل بل غريباً أو عزيزاً حتى يوجد الجمع في كل طبقة ابتداءً ووسطاً وانتهاءً وخرج أيضاً ما إذا وجد الجمع ولم يوجد العلم في جميع الطبقات أو في بعضها ولو في واحدة منها فإنه لا يسمى متواتراً بل مشهوراً أو مستفيضاً .

قال الشهاب ابن حجر المكي في فتاويه ولا يكتفى احتمال التواتر ولا ظنه كما هو معلوم لأن المشكوك والمظنون لا ينتج القطع اهـ .

ثم هذا الذي ذكروه من إفادته للعلم هو الحق ومذهب الجمهور ومعناه في الماضيات والحاضرات وأنكره جماعة من العقلاء (١) كالسمانية والبراهمية وقالوا أنه لا يفيد إلا الظن فيهما معاً ومنهم من أنكره في الماضيات واعترف به في الحاضرات وإنكارهم المذكور مكابرة فإننا نجد من أنفسنا العلم بالبلاد النائية كمكة والمدينة وبغداد، وبالأمم الخالية كقوم موسى وعيسى وليس هو إلا بالأخبار .

قال السعد في شرح النسفية فإن قيل خبر كل واحد لا يفيد إلا الظن وضم الظن إلى الظن لا يوجب اليقين وأيضاً جواز كذب كل واحد يوجب كذب المجموع لأنه نفس الآحاد .

قلنا ربما يكون مع الاجتماع ما لا يكون مع الانفراد كقوة الجبل المؤلف من الشعرات اهـ .

والعلم الحاصل به ضروري على الأصح وهو مذهب الجمهور من المحدثين والأصوليين لحصوله لمن لا يتأتى منه النظر كالبله والصبيان ومعنى كونه ضرورياً أنه يضطر الإنسان إليه عند اجتماع الشرائط بحيث لا يمكنه دفعه لانظري خلافاً للكعبي وأبي الحسن البصرى من المعتزلة وإمام الحرمين والغزالي من أهل السنة .

(فإن قيل) الضروريات لا يقع فيها التفاوت ولا الاختلاف ونحن نجد العلم يكون الواحد نصف الإثنين أقوى من العلم بوجود أسكندر مثلاً والمتواتر قد أنكر إفادة العلم به طوائف كما تقدم .

(١) أى أهل الكلام سموا بذلك لأنهم قدموا العقل على النقل (الناشر) .

(قلنا) هذا ممنوع بل قد تتفاوت أنواع الضرورى بواسطة التفاوت فى الألف والممارسة والأخطار بالبال وتصورات أطراف الأحكام وقد يختلف فيه مكابرة وعناداً كالسوفسطائية فى جميع الضروريات والخلاف فيما قالوه لفظى لا حقيقى لأن إمام الحرمين كما أفصح به الغزالي التابع له فسر كون العلم الحاصل به نظرياً أخذاً من كلام الكعبى بتوقفه على مقدمات حاصلة عند السامع أى على التفاسات نفسه إليها وملاحظته لها وتقدم علمه بها وهى كونه خبر جمع وكونهم بحيث يمتنع عادة تواطؤهم على الكذب وكونهم أخبروا عن شىء محسوس لا يشتهه وهذا لا ينافى كونه ضرورياً والمنافس لذلك تفسيره بالاحتياج إلى النظر عقبه هكذا قالوا وفيه نظر والحق أنه حقيقى لأن القائل بأنه نظرى يشترط فى حصوله تقدم العلم بالمقدمات والقائل بأنه ضرورى لا يشترط ذلك بل الشرط عنده وجودها فى نفس الأمر أعم من أن تكون حاصلة فى النفس أو مغفولاً عنها والذا يستدلون بحصول العلم على حصولها وتوقف الآمدى من الشافعية والمرضى الرافضى عن القول بواحد من الضرورى والنظرى لتعارض دليلهما عندهما من حصوله لمن لا يتأتى منه النظر وتوقفه على تلك المقدمات المحققة له وتوقفهما يدل على أنها فهما أن الخلاف حقيقى كما ذكرنا والتوقف هو الذى صححه صاحب المصادر أيضاً والله أعلم .

ثم التواطؤ المذكور إن وقع بين ذلك الجمع فى اللفظ والمعنى زاد بعضهم تبعاً لاستظهار ابن قاسم العبادى أو فى المعنى فقط مع اختلاف اللفظ لأنه وإن اختلف فى حكم المتحد لاتحاد معناه سمي التواتر اللفظى وان اختلفوا فهما أعنى فى اللفظ والمعنى معاً مع الاتفاق على معنى كلى ولو تضمنياً أو التزامياً سمي التواتر المعنوى كوقائع حاتم فى عطاياه وعلى فى حرابه وعمر فى عدله وجلادته وأبى ذر فى زهده وكوقائع الشيخ عبد القادر الجيلانى فى كراماته فإنها اتفقت على معنى كلى وهو القدر المشترك بين آحاد تلك الوقائع وهو جود هذا وشجاعة هذا وعدل هذا وزهد هذا وكرامات هذا فيكون ذلك القدر المشترك بينها بقطع النظر عن متعلقه متواتراً تواتراً معنوياً وإن كانت كل واقعة بانفرادها غير متواترة إلا شيئاً قليلاً من بعض تلك

الوقائع فإنه وجد متواتر اللفظ أيضاً وتردد بعض المتأخرين في الاختلاف في الألفاظ أو بعضها مع تقارب المعنى كحديث حنين الجذع فإنه روى فيه صاح وخار وجعل يئن وحن وبكى هل يضر فيكون التواتر معنوياً أو لا يضر فيكون لفظياً والظاهر أنه لا يضر أيضاً وإلا لما صح عد كثير من الأحاديث التي هذا سبيلها من المتواتر اللفظي وقد عدتها منه جماعة من الأئمة وقول التاج السابق خبر جمع الخ، شامل لقسمي اللفظي والمعنوي وفاقاً للمحلي والشيخ حللوا وخلافاً للعراقي لأن حمله عليهما أكثر فائدة والأصح أنه لا يشترط في رواته إسلام ولا عدالة ولا بلوغ ولا عدم احتواء بلدة واحدة عليهم فيجوز أن يكونوا كفاراً أو فساقاً أو صبياناً وأن تحويهم بلدة واحدة وكذا لا يشترط فيهم عدد محصور ولا صفة معينة بل البلوغ إلى حد وحالة تحيل العادة معهما توأطهم على الكذب في جميع الطبقات ولو كان العدد في بعضها قليلاً وفي بعضها كثيراً والصفات العلية في الرواة تقوم مقام العدد أو تزيد عليه كما قرره حجر في نكت علوم الحديث وشرح النخبة وعلى اشتراط العدد اختاف في أقل العدد المشروط بعد اتفاقهم على عدم الاكتفاء بالواحد والإثنين فليل أربعة قياساً على شهود الزنى وقال القاضي أبو بكر الباقلاني أقطع بأن أقول الأربعة لا يفيدون وأتوقف في الخمسة وجرى عليه في جمع الجوامع فقال ولا تكفي الأربعة وفاقاً للقاضي والشافعية وما زاد عليها صالح من غير ضبط يعني بعدد معين وتوقف القاضي في الخمسة اهـ .

وهو يفيد أنه لو اتفق الأئمة الأربعة بل الخلفاء الأربعة على رواية حديث لا يفيد خبرهم العلم وليس كذلك فالصواب القول بأنها قد تكفي وقيل خمسة قياساً على اللعان وقيل سبعة لاشتمالها على انصباء الشهادة الثلاثة وهي الأربعة والإثنان والواحد وقيل عشرة لقوله تعالى تلك عشرة كاملة ولأنها أول جموع الكثرة وهذا قاله الاصطخري قال السيوطي في شرح التقريب وهو المختار وكتابه في المتواترات مبني عليه لأنه جمع فيه ما رواه عشرة من الصحابة فصاعداً كما تقدم التنبيه عليه وفي الإغارة المصبحة على مانع الإشارة بالمصبحة للعلامة السيد محمد رسول البرزنجي الحسيني أثناء كلام

له مانصه وقد قال الحافظ السيوطي في الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة أن كل حديث رواه عشرة من الصحابة فهو متواتر عندنا معشر أهل الحديث . هـ ١

وقيل اثنا عشر عدد نقيب بني إسرائيل وقيل عشرون لقوله إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبون مائتين وقيل أربعون لقوله عليه السلام خير سرايا أربعون وقيل خمسون قياساً على القسامة وقيل سبعون لاختيار موسى سبعين رجلاً لميقاته حتى يسمعوا كلام الله ويخبروا من وراءهم وقيل ثلاثمائة وبضعة عشر عدة أصحاب طالوت وأهل بدر وقيل ألف وأربعمائة أو خمسمائة عدة أهل بيعة الرضوان قال بعضهم وهذه المذاهب كلها باطلة لا تستحق أن يلتفت إليها وشبهاتهم واهية لاجابة إلى التصريح يدفعها هـ ١ .

وقال في ظفر الأمانى في شرح مختصر الجرجاني وهذه كلها وأمثالها أقوال فاسدة والتحقيق الذي ذهب إليه جمع من المحدثين هو أنه لا يشترط للتواتر عدد إنما العبرة بحصول العلم القطعي فإن رواه جمع غفير ولم يحصل العلم به لا يكون متواتراً وإن رواه جمع قليل وحصل العلم الضروري يكون متواتراً البتة هـ ١ .

والصحيح إن العلم الحاصل منه إن كان عن كثرة العدد وجب حصوله لجميع السامعين وإن كان عن القرائن اللازمة له لم يجب ذلك بل قد يحصل لزيد دون عمرو ولقوم دون آخرين لأن القرائن قد تقوم عند البعض دون البعض .

وقيل يجب حصوله لكل مطلقاً وقيل لا يجب مطلقاً وفيهما نظر وقد يحصل التواتر عند قوم ولا يحصل عند آخرين لبلوغ طرقة المفيدة له إلى من حصل عنده دون الآخرين كما أنه قد يصح الخبر عند قوم ولا يصح عند آخرين لوصله إلى الأولين من طريق صحيحه أو طرق وعدم وصوله إلى الآخرين منها بل من طريق أخرى فيها ضعيف أو كذاب .

هذا وذكر ابن الصلاح والنووي ومن تبعهما أن مثال المتواتر على

التفسير السابق يعز وجوده وزعم ابن حبان والخارث أنه معدوم بالكلية لا يوجد له مثال، قال ابن الصلاح: إلا أن يدعى ذلك في حديث من كذب على الخ، فإنه رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم أكثر من ستين نفساً من الصحابة منهم العشرة، وليس في الدنيا حديث أجمع على روايته العشرة غيره . وتعقب عليه الحافظ أبو الفضل العراقي بحديث مسح الحف، فقد رواه أكثر من ستين صحابياً ومنهم العشرة، وحديث رفع اليدين في الصلاة، فقد رواه نحو خمسين منهم، ومنهم العشرة أيضاً قال السخاوي في فتح المغيث: وكذا الوضوء من مس الذكر قليل أن رواه زادت على ستين وكذا الوضوء مما مست النار وعدمه اهـ .

ويأتى في الكلام على هذا الحديث أعنى حديث من كذب على الجواب عن هذا التعقب، وقال الحافظ ابن ححر في توضيح النخبة: ما ادعاه ابن الصلاح من العزة ممنوع وكذا ما ادعاه غيره من العدم لأن ذلك نشأ عن قلة الاطلاع على كثرة الطرق وأحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لإبعاد العادة أن يتواطئوا على الكذب أو يحصل منهم إتفاقاً قال ومن أحسن ما يقرر به كون المتواتر موجوداً وجود كثرة في الأحاديث أن الكتب المشهورة المتداولة بأيدي أهل العلم شرقاً وغرباً المقطوع عندهم بصحة نسبتها إلى مصنفها، إذا اجتمعت على اخراج حديث وتعددت طرقه تعدداً تحيل العادة تواطئهم على الكذب إلى آخر الشروط، أفاد العلم اليقيني بصحة نسبتها إلى قائله ، ومثل ذلك في الكتب المشهورة كثير اهـ .

وقد نقله جماعة منهم السيوطي في إتمام الدراية بشرح النقاية وقال عقبه قلت صدق شيخ الإسلام وبر ومقاله هو الصواب الذي لا يمتري فيه من له ممارسة بالحديث واطلاع على طرقه، فقد وصف جماعة من المتقدمين والمتأخرين أحاديث كثيرة بالتواتر منها حديث أنزل هذا القرآن على سبعة أحرف، وحديث الحوض، وانشقاق القمر، وأحاديث الهرج، والفن في آخر الزمان .

وقد جمعت جزءاً في حديث رفع اليدين في الدعاء فوقع لي من طرق

تبلغ المائة وعزمت على جمع كتاب في الأحاديث المتواترة يسر الله ذلك
ممنه أمين اه .

وقال في شرح التقريب عقب نقل كلام ابن حجر أيضاً مانصه قلت
قد ألفت في هذا النوع كتاباً لم أسبق إلى مثله سميته الأزهار المتناثرة في
الأخبار المتواترة مرتباً على الأبواب أوردت فيه كل حديث بأسانيد من
خرجه وطرقه ثم لخصته في جزء لطيف سميته قطف الأزهار اقتصر
فيه على عزو كل طريق لمن أخرجها من الأئمة وأوردت فيه أحاديث كثيرة
منها حديث الحوض من رواية نيف، وخمسين صحابياً وحديث المسح على
الخفين، من رواية سبعين صحابياً وحديث رفع اليدين في الصلاة من رواية
خمسین، وحديث نضر الله امرأاً سمع مقالتي من رواية نحو ثلاثين، وحديث
نزل القرآن على سبعة أحرف من رواية سبع وعشرين، وحديث من بنى لله
مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة من رواية عشرين، وكذا حديث كل مسكر
حرام، وحديث بنا الإسلام غريباً، وحديث سئل منكر ونكير، وحديث كل
ميسر لما نطق له، وحديث المرء مع من أحب، وحديث أن أحدكم ليعمل
أهل الجنة، وحديث بشر المشاءين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم
القيامة، كلها متواترة في أحاديث جملة أودعناها كتابنا المذكور والله الحمد
ثم ذكر أن أهل الأصول قسموا المتواتر إلى لفظي ومعنوي ثم قال: قلت
وذلك أيضاً يتأني في الحديث فمنه ما تواتر لفظه كالأمثلة السابقة ومنه ما تواتر
معناه كأحاديث رفع اليدين في الدعاء فقد روى عنه صلى الله عليه وسلم
نحو مائة حديث فيها رفع اليدين في الدعاء وقد جمعتهما في جزء لكنها في قضايا
مختلفة فكل قضية منها لم تتواتر والقدر المشترك فيها وهو الرفع عند الدعاء
تواتر باعتبار المجموع اه .

وفي فتح الباري أمثلته، يعنى المتواتر كثيرة منها: حديث من بنى لله مسجداً
والمسح على الخفين، ورفع اليدين، والشفاعة، والحوض ورؤية الله في الآخرة،
والأئمة من قریش وغير ذلك اه .

قال الشيخ التاودي في حواشيه على الصحيح وقد نظمت ذلك فقلت :
مما تواتر حديث من كذب ومن بنى لله بيتاً واحتسب

ورؤية شفاعة والحوض ومسح خفين وهاذى بعض

وقال السخاوى فى فتح المغيث مانصه وذكر شيخنا يعنى ابن حجر من الأحاديث التى وصفت بالتواتر حديث الشفاعة والحوض فإن عدد رواها من الصحابة زاد على أربعين ومن وصفهما بذلك: عياض فى الشفا وحديث من بنى لله مسجداً ورؤية الله فى الآخرة والأئمة من قريش وكذا ذكر عياض فى الشفا: حديث حنين، الجذع، وابن حزم: حديث النهى عن الصلاة فى معادن الإبل وعن اتخاذ القبور مساجد والقول عند الرفع من الركوع، والأبرى فى مناقب الشافعى حديث المهدي، وابن عبد البر حديث اهتزاز العرش لموت سعد، والحاكم حديث خطبة عمر بالجابية والإسراء وأن إدريس فى الرابعة، وغيره حديث انشقاق القمر والنزول، وابن بطال حديث النهى عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر، والشيخ أبو إسحاق الشيرازى قال بعد ذكر الأحاديث المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم فى غسل الرجلين لا يقال أنها أخبار آحاد لأن مجموعها تواتر معناه، وكذا ذكره غيره فى التواتر المعنوى كشجاعة على، وجود حاتم، وأخبار الدجال، وشيخنا حديث خير الناس قرنى وقد أفرد ما وصف بذلك فى تأليف أما للزركى أو غيره اهـ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية فى رسالة الفرقان بين الحق والباطل لما تكلم على الخوارج مانصه: فليندا جاءت الأحاديث الصحيحة بقتالهم والأحاديث فى ذمهم والأمر بقتالهم كثيرة جداً وهى متواترة عند أهل الحديث مثل أحاديث الرؤية وعذاب القبر وفننته وأحاديث الشفاعة والحوض اهـ.

وفى كتاب مسلم الثبوت فى أصول الفقه للشيخ محب الله بن عبد الشكور فى الكلام على المتواتر ما نصه: المتواتر من الحديث قيل لا يوجد وقال ابن الصلاح إلا أن يدعى فى حديث من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، فإن رواه أزيد من مائة صحابى وفهم العشرة المبشرة وقد يقال مراده التواتر لفظاً وإلا فحديث المسح على الخفين متواتر رواه سبعون صحابياً وقيل حديث أنزل القرآن على سبعة أحرف متواتر رواه عشرون من الأصحاب

وقال ابن الجوزى تتبع الأحاديث المتواترة فبلغت جملة منها: حديث الشفاعة وحديث الحساب وحديث النظر إلى الله تعالى في الآخرة وحديث غسل الرجلين في الوضوء وحديث عذاب القبر وحديث المسح على الخفين اهـ . وفي تأويله لكلام ابن الصلاح شيء مع ما تقدم عن السيوطي من الأمثلة الكثيرة لما تواتر لفظاً .

بل الظاهر أنه ما قصد في كتابه في المتواترات إلا جمع المتواتر اللفظي . وإن كان لا يسلم له في كثير من أحاديثه . وقد اعترض شارح مسلم الثبوت الشيخ عبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري تأويله المذكور قائلاً ما نصه . ثم في هذا التأويل أيضاً شيء فإنه قد تواتر قوله صلى الله عليه وسلم ويل للأعقاب من النار رواه اثنا عشر صحابياً مقطوع بعد التهم أكثرهم من أصحاب بيعة الرضوان .

وقد تقدم تواتر: لا نورث ما تركناه صدقة، ولعل تأويل قوله أنه مبالغة في القلة اهـ .

وفيه أيضاً نظر على ما تقدم عن الحافظ وغيره من كثرة أمثله . إلا أنه اعترض ذلك بعضهم بأن الذي له أمثلة كثيرة هو المتواتر تواتراً معنوياً .

وأما المتواتر اللفظي فلا .

وكثير مما قيل فيه أنه لفظي يظهر عند النظر فيه أنه معنوي .

وقى ظفر الأمانى ما نصه: ما ذكره في شرح النخبة من الاستدلال على وجود المتواتر وجود كثرة ضعيف جداً تعقبه من تكلم عليه اهـ .

ثم قال شارح مسلم الثبوت عقب ما نقلناه عن أصله في مثال المتواتر ولم يرد يعنى مؤلفه الحصر فيه أى فيما ذكر في كلامه فإن أعداد الركعات وذهاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بدر وأحد وسائر الغزوات، والأذان والإقامة والجماعة، وفضائل الخلفاء الراشدين وفضل أصحاب بدر بعمومها متواترة من غير ريبة وسيجىء إن شاء الله تعالى حديث لن تجتمع أمتي على ضلالة بمعناه متواتر .